

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعرف بالمبادي والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة آلية الجمعية .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها ، وفيما يتعلق باستخدام الأموال المسؤولية عنها .

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية ، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه ،

أولاً : سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي :

١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع .
٢. عند رغبة المتبرع في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحويل التبرع إليه .
٣. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية وذلك في غضون ثلاثون يوماً من تاريخ توفر البيانات التي تطلبها الجمعية ، م خصوصاً منها أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع أو تكون لازمة لعملية الاستبدال .

ثانياً : سياسة الاستبدال حسب رغبة الجمعية

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في اضيق الحالات وفق الشروط التالية :

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى .
٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية .
٣. في حال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع لمشروع آخر .

تم اعتماد السياسة في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (١) في دورته رقم (٢) بتاريخ ١٤٤٦/١/١ هـ الموافق : ٢٠٢٤/٧/٧ م ويجب العمل بها ونشرها من تاريخ اعتمادها .

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

هلال كبيش الخميل

التوقيع

